IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

GOV/2013/36-GC(57)/16
١٤ آب/أغسطس ٢٠١٣

مجلس المحافظين
المؤتمـــــر العـــام

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند ٤(أ) من جدول الأعمال المؤقت للمجلس
(الوثيقة GOV/2013/37)
البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر
(الوثيقة GC(57)/1 وإضافتاها Add.1 و Add.2)

تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٣

تقرير من المدير العام

ملخص

أُعد هذا التقرير للدورة العادية السابعة والخمسين (٢٠١٣) للمؤتمر العام، تلبية للقرار GC(56)/RES/10، الذي طلب فيه المؤتمر العام من المدير العام أن يقدم إليه تقريرًا سنويًا عن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالة في مجال الأمن النووي، موضّحاً الإنجازات الهامة التي تحققت خلال العام المنصرم، ومحدداً الأهداف والأولويات البرنامجية للعام المقبل. ويشمل هذا التقرير الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

الإجراء المُوصى به

يوصى بأن يقوم مجلس المحافظين بما يلي:

(أ) الإحاطة علمًا بتقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٣؛

(ب) وإحالة هذا التقرير إلى المؤتمر العام مع التوصية بأن تواصل الدول الأعضاء المساهمة، على أساس طوعي، في صندوق الأمن النووي؛

(ج) والإحاطة علماً بأنّه بعد ثماني سنوات من اعتماد تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، لم يدخل التعديل حيزّ النفاذ بعدُ؛

(د) ودعوة الدول إلى الانضمام إلى هذا التعديل وتشجيع بدء نفاذه في وقت مبكر؛ وتشجيع جميع الدول على التصرّف وفقاً لهدف هذا التعديل وغرضه إلى أن يدخل حيز التنفيذ؛ وتنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة بالأمن النووي الملزمة قانوناً وغير الملزمة قانوناً؛ ودعوة الدول إلى الاستفادة الكاملة من المساعدات المتاحة لهذا الغرض من خلال المشاركة في برنامج الوكالة للأمن النووي؛

(هـ) وتشجيع كافة الدول على المشاركة في برنامج قاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع وفي فريق الوكالة العامل المعني بأمن المصادر المشعّة.

(و) وتشجيع الدول التي لم ترشّح بعد ممثلين لدى لجنة إرشادات الأمن النووي على أن تفعل ذلك وتسهم، من خلال ذلك، في إرساء إرشادات أمن نووي متفق عليها دوليًا؛

تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٣

تقرير من المدير العام

ألف- مقدِّمة

١- أُعد هذا التقرير للدورة العادية السابعة والخمسين (٢٠١٣) للمؤتمر العام، تلبية للقرار GC(56)/RES/10، الذي طلب فيه المؤتمر العام من المدير العام أن يقدم إليه تقريرًا سنويًا عن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالة في مجال الأمن النووي، موضّحاً الإنجازات الهامة التي تحققت خلال العام المنصرم، ومحدداً الأهداف والأولويات البرنامجية للعام المقبل. ويشمل هذا التقرير الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

٢- وإدراكًا بأن مسؤولية الأمن النووي تقع كلياً على عاتق كل دولة على حدة، واصلت الوكالة توفير المساعدة للدول، عند الطلب، فيما تبذله من جهود وطنية لإرساء نُظم فعّالة ومستدامة للأمن النووي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الوكالة مساعدة الدول في جهودها الرامية إلى بناء وتطوير قدراتها في ميدان الأمن النووي عن طريق ما يلي: توفير إرشادات الأمن النووي؛ وتيسير التقيد بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالأمن النووي وتنفيذها، بما في ذلك ترويج بدء نفاذ تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (اتفاقية الحماية المادية)؛ ومساعدة الدول على إرساء بنية أساسية وطنية فعالة ومستدامة للأمن النووي. وتم الاضطلاع بجميع الأنشطة مع إيلاء العناية الواجبة لحماية المعلومات السرية.

٣- وترد في الفقرة ٩٢ من تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٢[١] معلومات عن أهداف الوكالة وأولوياتها للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣. واتخذت الوكالة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إجراءً لتنفيذ جميع الأهداف والأولويات المحددة في التقرير.

باء- الإطار القانوني الدولي

٤- شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تزايد التقيّد بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالأمن النووي. وأصبحت ثلاث دول أطرافًا في اتفاقية الحماية المادية[٢] وانضمّت ١٢ دولة إلى تعديل عام ٢٠٠٥ للاتفاقية[٣]، وبذلك أصبح عدد الدول المتعاقدة بخصوص التعديل ٦٨ دولة. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، مازال يلزم انضمام ٣٠ دولة إضافية إلى التعديل لكي يدخل حيز التنفيذ[٤].

---

[١] الوثيقة GOV/2012/41-GC(56)/15.

[٢] http://www.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm_status.pdf.

[٣] http://www.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm_amend_status.pdf.

[٤] سيدخل التعديل حيز النفاذ عندما يصدق عليه ثلثا الدول الأطراف في اتفاقية الحماية المادية.

٥- ونالت الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي انضمام سبعة أطراف خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ليصل بذلك عدد الدول الأطراف إلى ٨٦ طرفًا حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

٦- وواظبت الوكالة على تيسير التقيّد بالصكوك القانونية وتنفيذها، وذلك ليس فقط عن طريق أنشطتها العادية في إطار برنامجها الخاص بالمساعدة التشريعية، وإنما أيضاً من خلال عقد حدث خاص بالمعاهدات أثناء المؤتمر العام السادس والخمسين كان القصد منه تعزيز التقيّد الشامل بالمعاهدات المتعددة الأطراف ذات الصلة والتي تعمل الوكالة بمثابة وديعًا لها، بما في ذلك المعاهدات المتصلة بالأمن النووي.

٧- وقد عززت الوكالة جهودها إلى حدّ بعيد من أجل دخول تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية حيز النفاذ: ففي تموز/يوليه ٢٠١٢ وجّه المدير العام رسالة إلى وزراء خارجية الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تكن قد صدّقت على التعديل بعد، لتشجيعها على القيام بذلك في أقرب فرصة ممكنة، وبادرت الوكالة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، باتخاذ إجراءات لمتابعة رسائل المدير العام وعقدت أربع حلقات عمل إقليمية لتيسير التقيّد بتعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية وتنفيذه، وذلك في كلّ من الأرجنتين والصين وألمانيا ونيجيريا. واستهدفت حلقات العمل هذه زيادة الوعي بالتعديل، بما في ذلك المتطلبات التقنية والقانونية، وتوفير محفل لتبادل الآراء والمعلومات لتيسير الانضمام إلى التعديل وتنفيذه وتقديم فهم للمساعدة التشريعية ذات الصلة والأنشطة التقنية التي تتيحها الوكالة للدول.

٨- ومدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعّة وأمنها هي صك قانوني دولي غير ملزم يقدم إرشادات لضمان التحكم في هذه المصادر والتخفيف و/أو التقليل إلى أدنى حد من أي عواقب تنجم إذا أخفقت تدابير التحكم. كما أن الإرشادات التكميلية، غير الملزمة قانوناً، بشأن استيراد المصادر المشعة وتصديرها وُضعت في عام ٢٠٠٤ لدعم الدول في تنفيذ المدونة المذكورة. واعتبارًا من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، أبلغت ١١٧ دولة المدير العام للوكالة عن نيّتها بتطبيق مدونة قواعد السلوك، وأبلغته ٨١ دولة عن نيّاتها بتطبيق الإرشادات التكميلية[٥].

جيم- الاجتماعات الرئيسية والتنسيق

الاجتماعات الرئيسية للوكالة

٩- من المخطط عقد المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي: تعزيز الجهود العالمية في الفترة من ١ إلى ٥ تموز/يوليه ٢٠١٣. وتحضيرًا للمؤتمر، عقدت لجنة البرنامج ثلاثة اجتماعات خلال الفترة المشمولة بالتقرير بغية الاتفاق بشأن عناصر المؤتمر الرئيسية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وجه المدير العام رسائل إلى وزراء خارجية جميع الدول الأعضاء دعاهم فيها إلى المشاركة في المؤتمر. وقدمت الأمانة دعمًا تقنيًا إلى الدول الأعضاء في التفاوض بشأن الوثيقة الختامية للجلسة الوزارية للمؤتمر.

---

[٥] http://www.iaea.org/Publications/Documents/Treaties/codeconduct_status.pdf.

التعاون والتنسيق

١٠- شجع قرار المؤتمر العام GC(56)/RES/10 الأمانة على أن تواصل، بالتنسيق مع الدول الأعضاء، أداء دور بنَّاء ومنسَّق في المبادرات الأخرى المتصلة بالأمن النووي. وواصلت الوكالة عقد مناقشات على مستوى العمل مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمبادرات التي تشارك في مجال الأمن النووي، وذلك عن طريق عقد اجتماعات لتبادل المعلومات. وأجرت الوكالة جميع عمليات تبادل المعلومات بتوافق تام مع نظام السرية.

١١- وعقدت الوكالة اجتماعين لتبادل المعلومات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ وأيار/مايو ٢٠١٣، حضر كلّ منهما ما يزيد على عشر منظمات ومبادرات. واستمر تبادل المعلومات على نحو نشيط فيما يخص الأحداث والمشاريع التي خططت لها كل منظمة ومبادرة منها وتم الاتفاق على مواصلة تبادل وجهات النظر والمعلومات فيما بين المشاركين من أجل ضمان استخدام الموارد المحدودة على نحو فعّال والتخلص من أي ازدواجية في الجهود.

١٢- ويجتمع الفريق العامل المعني بالرصد على الحدود، الذي أنشأته الوكالة، على نحو منتظم منذ عام ٢٠٠٦ لغرض تنسيق أنشطة الوكالة والجهات المانحة الرئيسية الأخرى التي تعمل في مجال الرصد الفعّال على الحدود، كالولايات المتحدة الأمريكية والمفوضية الأوروبية. ويشمل التنسيق مجالات توفير الدعم المالي، والمساعدة التقنية، وتنمية الموارد البشرية وصوغ السياسات المتصلة بالكشف عن المواد غير الخاضعة للتحكم الرقابي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اجتمع الفريق في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في بروكسل، ببلجيكا. كما اجتمع الفريق الفرعي للتدريب التابع للفريق العامل في آب/أغسطس ٢٠١٢ في واشنطن العاصمة، في الولايات المتحدة الأمريكية. ويسّر الفريق العامل تنفيذ البرامج في الدول الأعضاء عن طريق تحقيق المستوى الأمثل للمساعدة الدولية بما يشمل توزيع معدات الكشف عن الإشعاعات، وإعداد البرامج التدريبية ذات الصلة، وتطوير مفهوم العمليات وإجراءات التشغيل القياسية في كمبوديا وإندونيسيا ولبنان وماليزيا وفييت نام.

١٣- واستضافت الفلبين مع الوكالة منتدى إقليمياً عني بالضوابط الفعّالة على الحدود في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك بلدان الخليج، وانعقد المنتدى في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣. وجمع الحدث بين البلدان وبرامج الجهات المانحة الدولية، وشاركت فيه لجنة القرار ١٥٤٠ التابعة للأمم المتحدة، ورابطة أمانة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، ومركز البحوث المشترك التابع للمفوضية الأوروبية، وذلك بغرض مناقشة التحديات والتدابير التي ستتخذ في المستقبل لتعزيز كفاءة برامج المساعدة في مجال الرصد على الحدود. ونُظّم حدث مماثل في كولومبيا من ١٢ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ لبلدان أمريكا اللاتينية.

١٤- وبادرت الوكالة، بالتعاون مع مركز دعم الأمن النووي في ماليزيا، بتنفيذ أربع حلقات عمل استضافتها ماليزيا وعنت بأفضل الممارسات وتقاسم الخبرات على المستوى الثنائي. وانعقدت حلقات العمل لخبراء من إندونيسيا وباكستان والمملكة العربية السعودية وفييت نام، ونظمت مناقشات ثنائية وزيارات للمواقع تعلقت بمجال إعداد الضوابط الحدودية الفعّالة. وروجت حلقات العمل استخدام نهج الوكالة الاستراتيجي للضوابط الحدودية المستدامة والمستمدة من الإرشادات ذات الصلة الصادرة عن الوكالة بشأن الأمن النووي، بما في ذلك وضع استراتيجية وطنية للكشف، ومفهوم وطني للعمليات في سياق تعيين أدوار ومسؤوليات شتى أصحاب المصلحة المعنيين، وتحديد البنية الأساسية القانونية والرقابية على المستوى الوطني، فضلاً عن إعداد برامج التدريب الوطنية. كما عالجت حلقات العمل تلك المسائل والتحديات، وقدمت أمثلة على التدابير التي ينبغي

إدراجها لإدامة عمليات الرصد على الحدود حينما قد لا تكون برامج المساعدة الدولية متاحة. وحسّنت حلقات العمل التعاون والتواصل بين البلدان المشاركة.

١٥- وبادرت الوكالة بجهود ترمي إلى تحسين تنسيق أنشطتها لتعزيز أمن المصادر المشعة مع برامج الدول الأعضاء. ومن بين تلك الجهود إنشاء الفريق العامل المعني بأمن المصادر المشعة، الذي عقد اجتماعه الأول في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ واجتماعه الثاني في أيار/مايو ٢٠١٣. ويتيح الفريق منتدى لتقاسم الخبرات والتعقيبات على المبادرات الناجحة ذات الصلة في هذا المجال. وحددت خلال الاجتماعين عدة أنشطة وأولويات مثل الاستفادة من الشراكات الإقليمية والمحلية في تحسين البرامج الوطنية المتعلقة بحماية المصادر المشعّة والتحكم فيها، وتوفير الإرشادات الخاصة بالأمن والمساعدة المتصلة بالمصادر العالية النشاط المحمولة والمنقولة، وتحسين تقاسم المعلومات عن طريق أدوات الوكالة الجديدة لإدارة المعلومات.

١٦- وشاركت الوكالة في حلقة العمل الإقليمية الثانية لجنوب شرق آسيا والمعنية بأمن المصادر المشعة، التي استضافتها ماليزيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ونظمتها المنظمة الأسترالية للعلم والتكنولوجيا النوويين، الأمن الإقليمي للمصادر النووية. وركزت حلقة العمل الثانية على جوانب أمن إدارة دورة العمر التشغيلي للمصادر المشعة المستعملة في التصوير الإشعاعي للأغراض الصناعية وفي أنشطة تسجيل النشاط الإشعاعي في الآبار.

١٧- وواصلت الوكالة مشاركتها كمراقب رسمي في الأحداث ذات الصلة للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وساهمت الوكالة في وثيقة المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي بشأن أسس الكيمياء الشرعية النووية، والتي استكملت في عام ٢٠١٢ من أجل توسيع وعي صنّاع القرار، وشاركت أيضاً في اجتماع فريق التنفيذ والتقييم التابع للمبادرة الذي انعقد في مدريد، بإسبانيا، في شباط/فبراير ٢٠١٣ لتزويد المشاركين بتفاصيل برامج الوكالة للأمن النووي ذات الصلة.

١٨- وشاركت الوكالة في الممارسة الدولية TOMIC 2012@ كمشارك وكوكالة داعمة أيضًا. وكان حدث TOMIC 2012@ ممارسة أمن نووي/سيبرني على المستوى الدولي بدعم من المنسّق الوطني الهولندي للأمن ومكافحة الإرهاب، وانعقد في معهد الكيمياء الشرعية في هولندا في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وقد تمكنت الوكالة، بفضل مشاركتها في الحدث، من بيان مواردها للوقاية من أحداث الأمن النووي والكشف عنها والتصدي لها كما توضّح في السيناريو ومكّن مركز الحادثات والطوارئ من إبراز ترتيبات الوكالة للإبلاغ والمساعدة في حالات الطوارئ ومن دعم المشاركين في مجال الإعلام في حالات الطوارئ.

دال- أهم الإنجازات

١٩- فيما يلي ملخص لأهم الانجازات المحققة بين ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، لكل عنصر من عناصر خطة الأمن النووي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣.

دال-١- تقييم الاحتياجات وجمع المعلومات وتحليلها

دال-١-١- برنامج قاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع

٢٠- انعقد اجتماع جهات الاتصال لقاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع في فيينا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ وحضره ٩٠ مشاركًا مثلوا ٨١ دولة. وكان الغرض من الاجتماع هو مناقشة واستعراض برنامج قاعدة البيانات المذكورة والتوصية بإدخال تغييرات عليها. ونتيجة لتلك المناقشات، عُدّل عنوان البرنامج لكي يعكس نطاقه على نحو أكثر دقة. وأصبح العنوان الآن "قاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع: حادثات المواد النووية وسائر المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي". وأوصى المشاركون في الاجتماع أيضاً بإعادة تقديم التقارير التحليلية على أساس سنوي أو مرة كل سنتين، وتوسيع وتطوير موارد قاعدة البيانات على بوابة الوكالة الإلكترونية لمعلومات الأمن النووي، مثل موارد قاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع القائمة على شبكة الويب WebITDB والموارد الجديدة لاستمارة الإخطار بوقوع حادثة القائمة على شبكة الويب WebINF. كما أوصى المشاركون في الاجتماع بالعمل على تبسيط أنواع الحادثات في قاعدة البيانات، والتي يبلغ عددها في الوقت الراهن ٢٢ حادثة. أخيراً، أوصى المشاركون في الاجتماع بإتاحة الوصول إلى موارد قاعدة البيانات لثلاث منظمات دولية أخرى هي: مجتمع الشرطة للأمريكتين، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، ومركز جنوب شرق أوروبا لإنفاذ القوانين.

٢١- وانضمت عشر دول إلى قاعدة بيانات الحادثات والاتجار غير المشروع التابعة للوكالة، وبذلك أصبح العدد الإجمالي للمشاركين ١٢٤ مشاركًا.

٢٢- وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، بلغ مجموع الحادثات التي أبلغت الدول بشأنها – أو أكدتها لبرنامج قاعدة البيانات – ٢٤٠٧ حادثات. وأبلغت دول قاعدة البيانات عن ١٥٥ حادثة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، انطوت ١٤ حادثة منها على حيازة مواد نووية أو مصادر مشعة أو محاولة بيعها بصورة غير مشروعة، وتعلقت أربع منها بمواد نووية. وبلغ عدد حالات سرقة مصادر مشعة أو فقدانها التي أُبلغ عنها ٤٠ حالة، انطوت اثنتان منها على سرقة مصادر مشعة من الفئة ١ إلى الفئة ٣. وفي حالة واحدة منهما، لم يُبلغ باسترداد المصادر المشعة.

٢٣- وتعلقت الحادثات المتبقية البالغ عددها ١٠١ حادثة بأنشطة غير مصرح بها ليست لها علاقة ظاهرة بأنشطة إجرامية. وشملت هذه الحادثات الكشف عن مواد نووية أو مصادر مشعّة تم التخلص منها بطرق غير مأذون بها، والكشف عن مواد ملوَّثة إشعاعياً، واسترداد مواد مشعّة غير خاضعة للتحكم الرقابي، واكتشاف مواد نووية أو مصادر مشعّة في مخازن غير مأذون بها أو غير معلن عنها. ولم يتعلق أي من البلاغات باليورانيوم الشديد الإثراء.

دال-١-٢- التوعية بشأن الإتّجار غير المشروع

٢٤- انعقدت اجتماعات للمناطق دون الإقليمية حول تبادل معلومات برنامج قاعدة البيانات وتنسيقها، وذلك في كلّ من جمهورية تنزانيا المتحدة لدول أفريقيا الوسطى والجنوبية، ومصر لدول شمال أفريقيا والشرق الأوسط، وسري لانكا لدول جنوب آسيا، وفيينا لدول منطقة البحر الأسود. وعززت هذه الاجتماعات إلى حدّ بعيد فهم المشاركين لعمليات برنامج قاعدة البيانات ومتطلبات تبليغها، مما يتوقع أن يؤدي إلى تحسين التبليغ في

المستقبل. وتلقت الدول التي لم تنضم بعد إلى عضوية برنامج قاعدة البيانات معلومات بشأن الانضمام إليه وأبدى العديد منها العزم على الانضمام إليه في المستقبل القريب.

٢٥- وعُقد في فيينا في الفترة من ٥ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ اجتماع للدول الأعضاء التي لم تشارك بعد في برنامج قاعدة البيانات. وكان الغرض من الاجتماع بيان ما هي قاعدة البيانات، ومعالمها وآليات التبليغ الخاصة بها، وكذلك تشجيع الدول على الانضمام إلى البرنامج. ومنذ انعقاد الاجتماع، انضمت خمس دول للبرنامج وأعرب عدد آخر منها عن اهتمامه بالانضمام إليها في المستقبل.

دال-١-٣- أدوات توصيل المعلومات

٢٦- أُطلق مشروع لاستعراض قاعدة البيانات بغية تحديد التحسينات اللازم إدخالها على النظام، بما في ذلك بنيته وبياناته، وضمان اتساقه الأمثل مع أدوات البرامج الحاسوبية المتطورة الحديثة، ودعم هدف خطة الأمن النووي في إنشاء منصة شاملة لمعلومات الأمن النووي[٦]. وسيستخدم الاستعراض أيضاً في تحديد أسلوب تعزيز عملية تبليغ المعلومات لقاعدة البيانات وتوزيع البلاغات عن الحادثات على الدول، وذلك عن طريق البوابة الإلكترونية المؤمنة للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي. كما أُطلق أيضاً مشروع تجريبي لتمكين الوصول الآمن إلى قاعدة المعلومات عن طريق البوابة الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي.

٢٧- واستؤنف إنتاج التقارير التي تصدر كل سنتين بشأن تحليل المخاطر والاتجاهات والأنماط في حادثات قاعدة البيانات؛ ويجري إعداد تقرير من شأنه أن يسد ثغرة بلغت ٦ سنوات منذ إصدار آخر تقرير عن فترة السنتين. واستشارت الوكالة فريقًا للخبراء من الدول الأعضاء بغية مساعدتها على تحديد المواضيع والمسائل لغرض إدراجها في التقرير. ومن المزمع أن يصدر التقرير التحليلي المقبل لقاعدة البيانات في وقت لاحق من عام ٢٠١٣.

دال-١-٤- الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي

٢٨- مازالت الوكالة تمنح أولوية عليا لإعداد وتنفيذ خطط متكاملة لدعم الأمن النووي، ومساعدة الدول الأعضاء على تطبيق نهج منظّم وشامل لبناء القدرات في مجال الأمن النووي، بالإضافة إلى إتاحة زيادة التنسيق ما بين الوكالة والدول المعنية والجهات المانحة المحتملة.

٢٩- وقد وافقت تسع دول أعضاء على الخطة المتكاملة لدعم الأمن النووي الخاصة بها، فوصل العدد الإجمالي للخطط الموافق عليها إلى ٤٧ خطة، بالإضافة إلى عشر خطط متكاملة أخرى في انتظار الموافقة الرسمية. وفضلاً عن ذلك، أعدت الوكالة ٢٠ خطة متكاملة أخرى بلغت الآن مراحل متباينة من عملية استكمالها مع الدول الأعضاء المعنية.

٣٠- وطلبت عدة دول أعضاء من الوكالة أن تعقد اجتماعات لاستعراض التقدم المحرز في التنفيذ ولتخطيط أنشطة المستقبل المشمولة بالخطط المتكاملة. وتم خلال الفترة المشمولة بالتقرير استعراض وتحديث ثماني خطط متكاملة.

---

[٦] انظر الفقرة ٢٣ من الوثيقة GOV/2011/51-GC(55)/21.

٣١- وفي سياق تنفيذ الأنشطة أو تخطيطها في كل دولة عضو مشمولة بالخطط المتكاملة، بُذلت الجهود أيضاً في سبيل تنظيم أحداث تقاسم الخبرات وأفضل الممارسات في وضع الأنشطة وتنفيذها. وفي هذا الصدد، عُقدت حلقة عمل للدول الأعضاء في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في كوالا لمبور، بماليزيا، في الفترة من ١١ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وحضرت حلقة العمل طائفة من صنّاع القرار والخبراء التقنيين من ١٧ دولة، ووفرت الحلقة لهم فهمًا مشتركًا لعملية وضع الخطط المتكاملة وتنفيذها والفوائد التي يمكن جنيها منها. وأُقر خلال حلقة العمل بقيمة الخطط وأعربت ست دول عن اهتمامها الكبير في وضع خططها المتكاملة الخاصة: أما الدول الإحدى عشرة الأخرى فقد بدأت بالفعل في عملية وضع الخطط المتكاملة.

دال-١-٥- البوابة إلكترونية للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي

٣٢- واصلت الوكالة تطوير البوابة الالكترونية للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي، المذكورة في التقارير السابقة. وأُجري تعديل رئيسي على البوابة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لزيادة تبسيط واجهة الاستخدام وتحسين الأداء. وفي الوقت الحاضر وصل عدد مستعملي البوابة المسجلين إلى أكثر من ٩٠٠ مستعمل من ١١٥ دولة و١٦ منظمة دولية. وأُنشئت على البوابة مجموعات جديدة للمستعملين بما في ذلك المجموعة الاستشارية بشأن التهديدات الداخلية، وأداة تقييم الأمن النووي، والفريق العامل المعني بأمن المصادر المشعة.

٣٣- واستجابة للاحتياجات التي أعربت عنها الدول الأعضاء لإرشادات الأمن النووي في مجال أمن الحواسيب والمعلومات، عززت الوكالة جهودها في إنشاء مجموعة مستعملي أمن الحواسيب في إطار البوابة باعتبارها المركز المرجعي الوحيد للدول الأعضاء المعني بمواضيع المعلومات وأمن الحواسيب. ولقد أصبح الوصول إلى البوابة واستعمالها جزءاً متكاملاً من جميع أنشطة الاجتماع والتدريب المتصلة بأمن الحواسيب والمعلومات.

دال-١-٦- نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالأمن النووي

٣٤- استمر العمل على تطوير وإطلاق المنصة الشبكية لنظام إدارة المعلومات المتعلقة بالأمن النووي لاستخدام الدول بغية تصنيف وإدارة المعلومات القطرية المتصلة بالأمن النووي والاحتفاظ بها، وذلك على أساس طوعي. وتم استنباط بنية نظام التقييم الذاتي من أسس وتوصيات الأمن النووي. وهي تشتمل على ستة أجزاء تعكس عناصر التشغيل الأساسية للأمن النووي واستبيانات الاستعراض ذات الصلة. وصمم النظام لأجل مساعدة الدول في استعراض بنيتها الأساسية للأمن النووي وتتبع التقدم الذي تحرزه؛ وهو ييسّر أيضًا تحديد الاحتياجات وتعيين الأولويات على نحو منتظم ويتيح للوكالة توفير نهج أكثر ملاءمة لتلبية احتياجات دول معيّنة. وتم تنفيذ المنصة الشبكية وسيجري توضيحها في المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي في تموز/يوليه ٢٠١٣. وسيجري إعلان إطلاق المنصة بصورة رسمية أثناء المؤتمر العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

دال-٢- تحسين الإطار العالمي للأمن النووي

دال-٢-١- لجنة إرشادات الأمن النووي

٣٥- لجنة إرشادات الأمن النووي هي هيئة دائمة تتألف من كبار الخبراء في مجال الأمن النووي، وهي مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء. والغرض من اللجنة هو تقديم توصيات إلى نائب المدير العام لشؤون الأمان والأمن النوويين، رئيس إدارة الأمان والأمن النوويين، بشأن إعداد واستعراض منشورات سلسلة الأمن النووي

التي تصدرها الوكالة. والهدف من ذلك هو المساهمة في زيادة الشفافية وتوافق الآراء وتحسين النوعية وزيادة الترابط والاتساق من خلال إشراك المزيد من الدول الأعضاء في إعداد المنشورات الدولية الخاصة بالأمن النووي. وعُينت أربع وخمسين دولة عضوًا أعضاء في اللجنة.

٣٦- وعقدت اللجنة اجتماعين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و من ١٣ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣. واستعرضت اللجنة واعتمدت مسودات واقتراحات بشأن منشورات إرشادات الأمن النووي، وبشأن استعراض معايير الأمان حول المواضيع التي حُددت فيها علاقة بين الأمان والأمن، وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة وأسدت المشورة للأمانة بشأن خطة بشأن منشورات سلسلة الأمن النووي.

٣٧- وتمنح خطة المطبوعات التي أوصت بها اللجنة أولوية لإكمال مجموعة أدلة التنفيذ فيما يخص توصيات الأمن النووي التي صدرت في عام ٢٠١١ وفيما يخص المسائل الموضوعية العريضة في سياق الأمن النووي. وسيواصل تطوير دعم الأدلة بشأن مجالات تقنية أكثر تخصصًا حسب الاحتياج، مع مراعاة توصيات اللجنة.

٣٨- واعتمدت اللجنة في حزيران/يونيه ٢٠١٢ الإصدار الرئيسي في سلسلة الأمن النووي، *الهدف والعناصر الأساسية لنظام الأمن النووي الحكومي*، وأقر مجلس المحافظين هذا الإصدار في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لنشره باعتباره من أساسيات الأمن النووي. ونشرت بعدها الأساسيات باعتبارها العدد ٢٠ من سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة.

٣٩- وصدر دليلان من أدلة التنفيذ خلال الفترة المشمولة بالتقرير ضمن سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة، *إرساء البنية الأساسية للأمن النووي لبرنامج القوى النووية* (العدد ١٩ من سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة)، *ونظم وقياسات الأمن النووي للكشف عن المواد النووية وسائر المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي* (العدد ٢١ من سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة)، بالإضافة إلى إرشادات تقنية بشأن *تحديد المجالات الحيوية في المرافق النووية* (العدد ١٦ من سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة).

٤٠- واتساقًا مع خطة المنشورات الآنفة الذكر، يجري الآن إعداد أدلة التنفيذ بشأن المواضيع التالية:

- استخدام حصر المواد النووية ومراقبتها لأغراض الأمن النووي في المنشآت؛
- أمن المواد النووية أثناء نقلها؛
- حماية سرية المعلومات الحساسة في سياق الأمن النووي؛
- إدارة أماكن وقوع الجرائم الإشعاعية؛
- الكيمياء الشرعية النووية دعمًا للتحقيقات (لتحل محل العدد ٢ من سلسلة الأمن النووي)؛
- إنشاء مكتبة وطنية للكيمياء الشرعية النووية؛
- النهج القائم على الدراية لتقييم التهديدات والمخاطر لتطبيق تدابير الأمن النووي على المواد النووية وسائر المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي؛

- تنفيذ الإطار القانوني والرقابي فيما يخص الأمن النووي؛
- وضع إطار وطني لإدارة أحداث الأمن النووي؛
- إطار للتعاون الدولي والمساعدة بشأن الأمن النووي؛
- تدابير الوقاية فيما يخص المواد النووية وسائر المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي؛
- الكشف عن المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي والتصدي لها في نقاط الدخول والخروج؛
- دعم نظام الأمن النووي؛
- الحماية المادية للمواد النووية المستعملة والمخزونة وحماية المرافق النووية؛
- إدارة الأمن وخطط الأمن للمواد المشعة والأنشطة المتصلة بها؛
- تدابير الحماية والوقاية من التهديدات الداخلية (لتحل محل العدد ٨ من سلسلة الأمن النووي).

دال-٢-٢- البحث والتطوير لدعم الأمن النووي الفعّال

٤١- كما ورد سابقًا في تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٢، فقد استكمل التقرير الختامي للمشروع البحثي المنسق المعني بوضع منهجيات تقييم المخاطر والنظام الحكومي لإدارة الأمن النووي، وبناء على توصية التقرير، شرعت الوكالة ببرنامج جديد بشأن "تطوير أدوات تقييم الأمن النووي". ويهدف هذا البرنامج إلى وضع منهجيات يمكن أن تستخدمها الدول في تقييم الأمن النووي الخاص بها بأسلوب شفاف ومنتظم ونظامي.

دال-٣- خدمات الأمن النووي

دال-٣-١- بعثات التقييم والخدمات الاستشارية في مجال الأمن النووي

الخدمة الاستشارية الدولية للأمن النووي

٤٢- تجري الوكالة، بناء على الطلب، استعراضات نظراء وخدمات استشارية لتقييم فعالية نظم وتدابير الأمن النووي المتصلة بالمواد غير الخاضعة للتحكم الرقابي في الدول، وذلك من خلال بعثات تضم خبراء من الدول الأعضاء. ولقد نقحّت معايير التقييم الصادرة عن الخدمة الاستشارية الدولية للأمن النووي ووضعت في صيغة وحدات نمطية، مما يبسّط المساعدة المقدمة ويتيح للدول اختيار الوحدات النمطية طبقًا لاحتياجاتها. وتعالج الوحدات النمطية المتوفرة حاليًا البنية الأساسية المؤسسية، ونظم وتدابير الكشف والتصدي، والأمن النووي في الأحداث العامة الكبرى.

٤٣- وأكملت الوكالة سبع بعثات للخدمات الاستشارية/نظم وتدابير الكشف والتصدي في كلّ من ألبانيا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وشيلي، وإندونيسيا، وليبيا، وتونس، وفنزويلا وبعثتين للخدمات الاستشارية/البنى الأساسية المؤسسية في شيلي وكينيا وبعثتين للخدمات الاستشارية/الأمن النووي في الأحداث العامة الكبرى في

زامبيا وزمبابوي. وانعقد اجتماع تحضيري لبعثة للخدمات الاستشارية في بيلاروس. بالإضافة إلى ذلك، ورد طلبان رسميان لإجراء بعثات الخدمات الاستشارية من رومانيا وجمهورية لاو الشعبية الديمقراطية.

الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية

٤٤- توفر الوكالة أيضًا، بناء على الطلب، بعثات الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية (الخدمة الاستشارية)، بغية التركيز على البنية الأساسية للأمن النووي المرتبطة بالمرافق النووية والأنشطة المتصلة بها في الدولة، فضلًا عن البنية الأساسية للمرافق والأنشطة المنطوية على مواد مشعة، بما في ذلك نقل المواد النووية وغيرها من المواد المشعة.

٤٥- وقد حدثت الوكالة المبادئ التوجيهية للخدمة الاستشارية المذكورة، لضمان أن الخدمة تمثل أفضل الممارسات الراهنة. ويشمل هذا التحديث وضع وحدات نمطية جديدة، من بينها وحدة نمطية بشأن أمن الفضاء الحاسوبي. وقد استعملت هذه الوحدة النمطية في ثلاث بعثات أجرتها الخدمة الاستشارية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

٤٦- واختتمت الوكالة أيضًا الجهود الرامية لتحديث واستكمال وحدة نمطية مكرسة للمواد المشعة. وأصبحت الوكالة الآن مستعدة لتنفيذ بعثات للخدمة الاستشارية مكرسة بصفة خاصة للمرافق والأنشطة المنطوية على مواد مشعة، بما في ذلك نقل تلك المواد، في الدول غير الحائزة للمواد أو المرافق النووية.

٤٧- وأجرت الوكالة بعثات للخدمة الاستشارية في هنغاريا، وكازاخستان، ورومانيا، ومختبرات الوكالة في زايبرسدورف، وكانت تلك أول بعثة للخدمات الاستشارية تجريها الوكالة لمرفق تابع لها. وأسفرت البعثة عن تحديد مجالات التحسين التي تقوم الآن إدارة الضمانات لدى الوكالة بتنفيذ خطة للأنشطة بشأنها. وستُجرى في عام ٢٠١٣ بعثتان أُخريان في أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية.

٤٨- وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، نفذت الوكالة ما مجموعه ٥٩ بعثة من بعثات الخدمة الاستشارية في ٣٧ دولة عضوًا، من بينها ١٥ بعثة متابعة لبعثات الخدمة الاستشارية أوفدت إلى ١٤ دولة عضوًا. وحرصًا على تلبية الطلبات التي ترد من الدول الأعضاء للحصول على معلومات تفصيلية عن الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية، عقدت الوكالة حلقتي عمل بشأن الخدمة الاستشارية في كل من الصين وأستراليا في تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ على التوالي.

بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية

٤٩- قدم مكتب الأمن النووي دعمًا رئيسيًا لبعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية التي تقودها إدارة الطاقة النووية التابعة للوكالة. وشمل ذلك توفير الخبراء لبعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية في بولندا وجنوب أفريقيا وفييت نام. وأتاح مكتب الأمن النووي أيضًا التنسيق والدعم لطائفة من الأنشطة الأخرى للاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية تشمل إعداد وثائق ومنهجية التقييم، وخطط عمل، والتوعية والتدريب في مجال البنية الأساسية للأمن النووي في الدول، بما في ذلك في مصر، والأردن، وليبيا، وتركيا، والإمارات العربية المتحدة.

دال-٣-٢- التدريب في ميدان الأمن النووي

٥٠- وفرت الوكالة تدريبًا في مجال الأمن النووي لما يزيد على ٢١٧٥ شخصًا، وتلك هي زيادة بنسبة ٢٤% على عدد المتدربين مقارنة بما أفاد به التقرير السابق. ومن بين ٨٧ دورة تدريبية وحلقة عمل عُقدت في مجال الأمن النووي، تناولت ٤٥ منها مجال الوقاية وأمن الحواسيب وتناولت ٤١ أخرى منها مجال الكشف والتصدي. ومن بين أحداث التدريب تلك، عُقد ١٣ حدثًا في أفريقيا، و٢٥ حدثًا في آسيا والمحيط الهادئ، و ١٣ حدثًا في الأمريكتين و ٣٦ في أوروبا.

٥١- وعالجت الدورات التدريبية التي نفذتها الوكالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير طائفة واسعة من المواضيع، من بينها التصدي للتهديدات وتقييمها، وتحليل درجة التعرض، والحماية من عمليات التخريب، والحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية، وحصر المواد النووية ومراقبتها فيما يتصل بالأمن النووي في المرافق، والتدريب للدول التي تستهل برامج للقوى النووية، وأمن المصادر المشعة، وأمن النقل، وثقافة الأمن النووي، والكيمياء الشرعية النووية، وإدارة أماكن وقوع الجرائم الإشعاعية، وتقنيات الكشف عن الإشعاعات، وأمن الفضاء الحاسوبي. وأُعدت دورة تدريبية إقليمية ووطنية جديدة وهي تركز على توعية كبار المسؤولين بالبنية الأساسية للأمن النووي. ونُفذت دورات التدريب في بعض الحالات كجزء من برامج المساعدة للأحداث العامة الرئيسية كالحلقات الدراسية لكبار المسؤولين حول تحليل التهديدات واتجاهات وأنماط الاتجار غير المشروع وسائر الأنشطة غير المرخصة التي تنطوي على مواد نووية ومواد مشعة؛ وتدريب المدربين على تقنيات الكشف عن الإشعاع؛ ودورة تدريبية مكثفة عن دعم الخبراء خلال الأحداث العامة الكبرى وحلقة عمل تنسيقية عن الأفعال الكيدية التي تنطوي على مواد مشعة في حدث عام رئيسي وتمرينات ميدانية بشأن الكشف عن الأفعال الإجرامية المنطوية على مواد مشعة وحضر تلك الأفعال والتصدي لها.

٥٢- وأُعدت مواد التدريب للدورات التدريبية حول تنفيذ توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية NSS 13، (الوثيقة INFCIRC/225/Rev.5). وكان الهدف من الدورة تحسين فهم المشاركين للوثيقة INFCIRC/225/Rev.5 بغية مساعدة بلدانهم على تعزيز تدابير الحماية المادية في المرافق ذات الصلة وتعزيز التعاون بين شتى السلطات الوطنية المسؤولة عن وظائف الأمن النووي. وأعدت الوكالة أيضاً منهجًا جديدًا للتدريب على الأمن لدى نقل المواد النووية. وعُقدت دورة تدريبية تجريبية إقليمية في المكسيك في آب/أغسطس ٢٠١٢، أعقبتها دورات وطنية وإقليمية عُقدت في أستراليا، والبرازيل، وألمانيا، وجنوب أفريقيا. ونقحت الوكالة أيضاً منهجها للتدريب على الأمن لدى نقل المواد النووية. وعُقدت دورة تدريبية تجريبية إقليمية في غانا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أعقبتها دورات وطنية وإقليمية عُقدت في بوركينا فاصو، وكولومبيا، وألمانيا، وموريتانيا، والمغرب.

٥٣- واستمرت الوكالة في توفير دورات تدريبية شاملة حول أمن المصادر المشعة موجهة للرقابيين والمسؤولين الحكوميين من ذوي المسؤوليات في هذا المجال، بالإضافة إلى المستخدمين الرئيسيين لتلك المصادر، وركزت الدورات على إرشادات الوكالة وتطبيق المبادئ الأساسية للحماية المادية للمصادر المشعة. ونفذت خمس دورات تدريبية إقليمية (لبنان، والمغرب، وبيرو، وأوكرانيا، وفييت نام) كما دُعمت دورة تدريبية وطنية واحدة في باكستان.

٥٤- واستمر بناء وحدات نمطية لمواد التدريب الكائنة، وذلك بتحسين تطابق أربع دورات مع "النهج المنظم لمبادئ التدريب" ووضع بنية أشد صرامة تتضمن خطط الدورات، وتحسين أهداف التدريب، وتعزيز تحديد

المناهج ووضع برامج عمل إرشادية. وقُيّمت الدورة التدريبية عن أمن المصادر النووية، وذلك باستخدام نهج مماثل لوضع أهداف واضحة للتدريب ومذكرات عرض تفصيلية لضمان جودة واتساق المحاضرات التي يجري تقديمها.

٥٥- وكجزء من هذا الجهد، أصدرت الوكالة فهرساً منقحاً لدوراتها التدريبية، وذلك على بوابة معلومات الأمن النووي الإلكترونية. وفي إمكان الدول الأعضاء الاستعانة بهذا الفهرس، الذي يحتوي أيضاً على أهداف التعلّم والجمهور المقصود بالتدريب، عند طلب عقد الدورات التدريبية على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي.

دال-٣-٣- الشبكة الدولية لمراكز التدريب والدعم في مجال الأمن النووي

٥٦- انعقد في مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) الرئيسي في فيينا، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، اجتماع موضوعي حول *خطة الأمن النووي ٢٠١٠-٢٠١٣، تنفيذ الشبكة الدولية لمراكز التدريب والدعم الوطنية في مجال الأمن النووي*. وحضر الاجتماع ٥٦ مشاركًا من ٣٥ دولة عضوًا. وشُجّع جميع أعضاء الشبكة على وضع جميع المواد التدريبية ذات الصلة تحت تصرف مجموعة مستخدمي الشبكة. ويمكن الحصول على محضر هذا الاجتماع من بوابة معلومات الأمن النووي الإلكترونية. وأُجريت على هامش اجتماع الشبكة مناقشات منفصلة تناولت التحديات التقنية لاستخدام الإطار الراهن للشبكة الدولية التي تستضيفها الوكالة دعماً لشبكة آسيا الإقليمية لمراكز التدريب والدعم الوطنية في مجال الأمن النووي ومراكز الامتياز الوطنية.

٥٧- وواصلت الوكالة مساعدة الدول التي ترغب في تأسيس مراكز دعم الأمن النووي الوطنية أو مراكز الامتياز الوطنية. وفي الوقت نفسه، يعمل الاتحاد الأوروبي على تطوير عدد من مراكز الامتياز الإقليمية للمجالات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية (مراكز الامتياز الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية التابعة للاتحاد الأوروبي). وواصلت الوكالة والاتحاد الأوروبي العمل معًا لتجنب أي ازدواجية في الجهود في تنفيذ الأنشطة المتصلة بالمكونات الإشعاعية والنووية للمراكز الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية. وهناك عدد من الترتيبات العملية بين الوكالة والدول الأعضاء التي يجري تنفيذها أو التي تم التوقيع عليها، والتي تشمل هذه المراكز باعتبارها مجالًا للتعاون، بما في ذلك البرازيل، والصين، وكوبا، واليونان، وكينيا، وماليزيا، والفلبين.

دال-٣-٤- التعليم في ميدان الأمن النووي

٥٨- استمرت الوكالة في تقديم الدعم لتنمية التعليم في ميدان الأمن النووي على الصعيد العالمي، وذلك بالدرجة الأولى من خلال الأفرقة العاملة التابعة للشبكة الدولية للتعليم في ميدان الأمن النووي، والتي عقدت اجتماعها السنوي الثالث في الفترة من ٩ إلى ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ واجتماعات الفريق العامل الأول – الثالث في الفترة من ١١ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، مما أتاح للأفرقة العاملة التعاون وتحديث خطط العمل وتزويد أعضاء الشبكة الدولية للتعليم في ميدان الأمن النووي بمعلومات عن الأنشطة المقبلة. وحضر الاجتماع السنوي ٦٦ مشاركاً من ٢٧ دولة عضوًا وممثلون من ١٠ منظمات دولية. ونتيجة للاجتماع السنوي، قدم كل فريق من الأفرقة العاملة خطط العمل للأشهر الستة المقبلة، والتي تضمنت مهام محددة ومهام ذات أولوية مع توزيع المسؤوليات وتحديد المواعيد النهائية. ويمكن الحصول على محضر هذا الاجتماع من بوابة معلومات الأمن النووي الإلكترونية.

٥٩- وأكمل أعضاء الشبكة الكتاب الدراسي عن أمن الفضاء الحاسوبي (NS22 IT/Cyber Security). ويجري الخبراء الآن المرحلة الأخيرة من استعراض الكتاب الدراسي.

٦٠- بالإضافة إلى ذلك، تم وضع مواد التعليم التي تشمل جدول عمل إرشادي، وعروض "باور بوينت" وخطط الدورات ذات الصلة، وتمارين عملية ومختبرية، فضلًا عن إعداد تمارين تقييمية واستعراضها من قبل النظراء للاستخدام في الدورات الأكاديمية "NS1–NS11, NS17, NS21 and NS22". وفي إمكان أعضاء الشبكة الحصول على المواد التعليمية من البوابة الإلكترونية لمعلومات الأمن النووي/الشبكة الدولية للتعليم في ميدان الأمن النووي. وأطلق اتحاد للجامعات في كل من النمسا وألمانيا وهولندا والنرويج والمملكة المتحدة أول برنامج شامل لدرجة الماجستير في الأمن النووي، وذلك في آذار/مارس ٢٠١٣، باستخدام مواد التعليم التي أنتجتها الشبكة الدولية.

٦١- وبغية مساعدة المؤسسات على تحسين توفير المواد المذكورة آنفًا، عُقدت دورة التطوير المهني الثانية لأعضاء هيئات التدريس في "جامعة براندنبورغ للعلوم التطبيقية"، ألمانيا، في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات/الفضاء الحاسوبي، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، شارك فيها ١٣ من أعضاء هيئات التدريس من سبع دول أعضاء. ونظرًا للاهتمام الكبير، بدأت دورة للمتابعة في أيار/مايو ٢٠١٣. ونفذت بالإضافة إلى ذلك دورتان تمهيديتان للتطوير المهني في مجال الأمن النووي في كلية لندن الملكية، المملكة المتحدة، وشارك في كل دورة منهما ١٥ من أعضاء الهيئات التدريسية.

٦٢- ونظمت الوكالة المدرسة السنوية المكثفة الثالثة التي تستغرق اسبوعين للمهنيين الشباب في مجال الأمن النووي، وذلك في المركز الدولي للفيزياء النظرية في تريستي، إيطاليا في الفترة من ٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وبلغ مجموع المشاركين ٤٧ مشاركًا من ٣٩ دولة عضوًا، وهم من العاملين لدى السلطات الرقابية والجامعات ومؤسسات البحث والوزارات وأجهزة إنفاذ القانون. وزودت المدرسة المشاركين بقاعدة معرفية شاملة عن مواضيع الأمن النووي، معززة بتمارين عملية وزيارات تقنية لملاحظة معدات الرصد على الحدود في ميناء بحري عامل.

دال-٤- الحدّ من المخاطر

دال-٤-١- تحديد خصائص التهديدات وتقييمها

٦٣- يشكل تحديد خصائص تهديدات الأمن النووي، والتهديد المحتاط له في التصميم، وتحليل مستوى التعرض للأخطار، وتقييم نظم الأمن في المرافق والأنشطة ذات الصلة عناصر أساسية من أي نظام مستدام للأمن النووي. وبغية مساعدة الدول الأعضاء على تطبيق هذه العناصر، واصلت الوكالة إسداء المشورة إلى الدول بشأن تحديد خصائص التهديدات وتقييمها بشكل نظامي، وتطوير واستخدام وصيانة التصاميم التي تحتاط للتهديدات، وتحليل مستوى التعرض للأخطار وتطوير منهجيات تقييم أداء نظم الحماية المادية. وعُقدت ثلاث حلقات عمل وطنية بشأن التصميم الذي يحتاط للمخاطر في كل من نيجيريا وليبيا والأردن.

دال-٤-٢- ثقافة الأمن النووي من الناحية العملية

٦٤- استمرت الوكالة في تنفيذ الأنشطة من أجل دعم الدول في التنفيذ العملي لثقافة الأمن النووي في مرافق دورة الوقود النووي والأنشطة المرتبطة بها على امتداد حياة المرافق، فضلًا عن الأنشطة المتصلة بالمواد

المشعة الأخرى، بما في ذلك أنشطة النقل. واستندت الأنشطة للإرشادات الواردة في العدد ٧ من سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة، بشأن ثقافة الأمن النووي. وركزت الأنشطة على إعداد منهجية للتقييم الذاتي العملي لاستخدامها في تقييم وتحسين ثقافة الأمن النووي في المرافق وداخل المنظمات. وعُقد اجتماع تقني في الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ لغرض مواصلة تطوير منهجية الوكالة للتقييم الذاتي لثقافة الأمن النووي والاتفاق بشأن تلك المنهجية، وبالتالي ستتمكن الدول من تطبيقها. وحضر الاجتماع ٤١ مشاركًا من ٢٨ دولة من الدول الأعضاء. واستخدمت هذه المنهجية في إندونيسيا في تنفيذ التقييم الذاتي لثقافة الأمن النووي في ثلاثة من مواقع مفاعلات البحوث. كما واصلت الوكالة العمل على تعزيز ثقافة الأمن النووي من خلال تنفيذ حلقتي عمل إقليميتين في المغرب واليابان وحلقتي عمل وطنيتين في بنغلاديش وسلوفاكيا.

دال-٤-٣- الأمن النووي لمرافق دورة الوقود النووي والأنشطة المرتبطة بها

٦٥- استمرت الوكالة في تطوير الأنشطة الرامية لمساعدة الدول في إرساء الأمن النووي وتحسينه وإدامته في مرافق محددة لدورة الوقود على امتداد حياتها. وعملاً على تحقيق الأهداف، تعكف الوكالة على وضع المزيد من إرشادات الأمن النووي ومنهجيات التقييم الذاتي ومنهج تدريبي جديد ومواد تدريبية جديدة، فضلًا عن تنفيذ الأنشطة الأخرى ذات الصلة، مثل بعثات الخدمات الاستشارية والمشاريع البحثية المنسقة.

٦٦- وتنفذ الوكالة أنشطة لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ توصيات سلسلة الأمن النووي ١٣ (الوثيقة INFCIRC/225/Rev.5) فيما يتصل بصناعة اليورانيوم. وترمي الأنشطة إلى تحسين ممارسات الأمن المتبعة في العملية ومراقبة ركازة خام اليورانيوم. وهي تتضمن كتابة الوثائق التقنية ومواد التدريب ذات الصلة، والمساعدة على إدخال تحسينات الأمن. وعُقد اجتماع تقني في حزيران/يونيه ٢٠١٣ حضره ممثلان لكل من كازاخستان وأستراليا. كما أُعدت خطة عمل لتنفيذ الأنشطة في المستقبل.

٦٧- وساعدت الوكالة الدول الأعضاء أيضاً بتنفيذ سلسلة الأمن النووي ١٣ (الوثيقة INFCIRC/225/Rev.5) فيما يخص مرافق مفاعلات البحوث. ويتضمن العمل المنجز إعداد خطة أمن نموذجية شاملة ومواد التدريب في مجال إدارة الأمن موجهة لمشغلي مفاعلات البحوث. وتتضمن المساعدة إتاحة بعثات التقييم والتقدير للدول الأعضاء (بعثات الخبرة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية لمفاعلات البحوث)، وزيارات المساعدة في مجال التقييم الذاتي للمرافق، والاجتماعات/البعثات التقنية، والمساعدة في مجال الحدّ من المخاطر (إعادة اليورانيوم الشديد الإثراء) والمساعدة في إدخال تحسينات الأمن في المرافق.

٦٨- وعقدت الوكالة في شباط/فبراير ٢٠١٣ الاجتماع الاستشاري الأول لمناقشة نُهج الأمن النووي للتخزين الطويل الأمد للوقود النووي المستهلك مع التركيز على تنفيذ الوثيقة NSS 13 (INFCIRC/225/Rev.5). وكان الغرض من الاجتماع الاستشاري شرح المكونات أو العناصر الرئيسية للسياسات والنهوج الوطنية المتبعة في التخزين الطويل الأمد للوقود المستهلك، مع مراعاة تنفيذ أساسيات الأمن النووي والوثيقة NSS 13 (INFCIRC/225/Rev.5). ونتيجة لذلك، أوصى الخبراء باتباع أسلوب أكثر شمولاً في معالجة نطاق أي برنامج للأمن النووي للوقود المستهلك لأجل طويل، مع عدم الاقتصار على التخزين الطويل الأمد وإنما بما يشمل أيضاً التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة.

دال-٤-٤- حصر المواد النووية ومراقبتها المتصل بالأمن النووي في المرافق

٦٩- أعدت الوكالة دورات تدريبية حول استخدام نظام حصر المواد النووية ومراقبتها في المرفق لأغراض الأمن النووي وأساليب التعليم لغرض تنفيذ النظام. ونظمت حلقات عمل مشتركة بشأن جوانب نظم حصر المواد النووية ومراقبتها في المرفق، وذلك في كل من الصين، وفنلندا، وإندونيسيا، ومقر الوكالة الرئيسي. وحصلت خدمة الوكالة الاستشارية بشأن النظم الحكومية لحصر ومراقبة المواد النووية على دعم مشترك من أخصائيي الأمن النووي وأخصائيي الضمانات في البعثات التي يجري تنظيمها في كل من جمهورية مولدوفا وطاجيكستان. كما ساعد مكتب الأمن النووي في دعم التدريب في مجال حصر المواد النووية ومراقبتها، بما في ذلك الدورات الإقليمية التي نُظمت في الأرجنتين وملاوي، بالإضافة إلى الدورة الوطنية في ميانمار التي عُقدت في مقر الوكالة الرئيسي. ونُظمت أيضًا بعثة خاصة لتقييم احتياجات التدريب في هذا المجال في عُمان في آذار/مارس ٢٠١٣.

دال-٤-٥- ضمان أمن المصادر المشعة

٧٠- إقرارًا بالحاجة المستمرة لتقاسم المعلومات والتنسيق بين أصحاب المصلحة المعنيين بأمن المصادر المشعة، عملت الوكالة مع عدد من المبادرات المتعددة الأطراف ذات الصلة ومنظمات غير حكومية مثل الفريق العامل الفرعي المعني بالأمن النووي والإشعاعي، ومشروع الأمن الإقليمي للمصادر المشعة، والمعهد العالمي للأمن النووي، وذلك من أجل تحسين أنشطة التنسيق. كما بدأت الوكالة المراحل الأولى من التعاون مع المفوضية الأوروبية لدعم الجهود الجارية في إطار الشراكة الإقليمية من أجل أمن المصادر المشعة في جنوب شرق آسيا.

٧١- وقدمت الوكالة مساعدة إلى كوبا لتحسين نظم الحماية المادية، وهي تواصل العمل مع جمهورية فنزويلا البوليفارية للمساعدة على ضمان الأمن المناسب لجميع المصادر العالية النشاط. وفي الفترة بين تموز/يوليه ٢٠١٢ وحزيران/يونيه ٢٠١٣، ضمنت الأمانة أمن ستة عشر مصدراً مهملاً من المصادر الإشعاعية العالية النشاط في الفلبين تستخدم تكنولوجيا الخلية الساخنة المتنقلة. واستكملت عدة بعثات لتقصي الحقائق (أرمينيا، والمغرب، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية) بغية الحصول على معلومات عن مخزونات المصادر الإشعاعية العالية النشاط المهملة. ومازال العمل جارياً لإزالة المصادر العالية النشاط في البوسنة والهرسك، وهندوراس، والسودان، وكذلك لتجميع المصادر في مرافق التخزين الوطنية في كولومبيا.

دال-٤-٦- أمن النقل

٧٢- يساعد برنامج الوكالة لأمن النقل الدول في تنفيذ نظام شامل للأمن النووي، بما في ذلك تنفيذ أي التزامات قد تكون الدول اتخذتها فيما يخص الصكوك الدولية المتصلة بأمن نقل المواد النووية وغيرها من المواد المشعة. وتم وضع دورة تدريبية بشأن الأمن في نقل المواد النووية لمراعاة التوصيات الصادرة بشأن نقل المواد النووية المنصوص عليها في الوثيقة "توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية NSS 13" (INFCIRC/225/Rev.5). وتم تنفيذ الدورة التدريبية في آب/أغسطس ٢٠١٢.

دال-٤-٧- عمليات تحسين الحماية المادية والرصد عن بعد

٧٣- ساعدت الوكالة في عمليات تحسين ٥٠ موقعًا تضم مصادر عالية النشاط في ست دول، وأنجزت عملية لتحسين أمان مرفق للتخلص من النفايات المشعة في دولة أخرى من خلال إجراء تحسينات كبيرة على البنية الأساسية، بحيث أصبح الموقع متماشيًا مع إرشادات الوكالة وتوصياتها المتعلقة بالحماية المادية للمرافق. وتساعد الوكالة حاليًا أرمينيا في تحسين محطتها للقوى النووية من خلال توفير المعدات اللازمة لتعزيز نظم التحكم بالوصول.

٧٤- ويتيح استخدام الدول لنظم "رصد الحماية المادية عن بعد" في المرافق المحتوية على مواد نووية أو غيرها من المواد المشعة الكشف المبكر عن انتهاكات الحماية المادية في تلك المواقع وتنفيذ تدابير التصدّي خارج الموقع في التوقيت المناسب. وقدمت الوكالة المساعدة في صيانة ١٨ نظامًا من النظم المركبة في السابق. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمت صيانة أو تحسين ١٣ نظاما من تلك النظم، وحصل الموظفون المسؤولون في المرافق على التدريب من خلال ١٢ حدثًا تدريبيًا في الموقع. وتبرعت الوكالة بثلاثة نظم أخرى للرصد عن بعد، وبالتالي بلغ العدد الإجمالي لتلك النظم الموزعة على الدول الأعضاء ٢١ نظامًا.

دال-٤-٨- إعادة اليورانيوم الشديد الإثراء

٧٥- بناء على طلب الدول الأعضاء، واصلت الوكالة مشاركتها في إعادة وقود اليورانيوم الشديد الإثراء الخاص بمفاعلات البحوث إلى بلدان المنشأ. ففي إطار البرنامج الروسي لإعادة وقود مفاعلات البحوث، ساعدت الوكالة في عملية إعادة ما يقارب ٤٤ كيلوغراما من وقود اليورانيوم الشديد الإثراء الطازج وما يقارب ٢٠٣ كيلوغرامات من وقود اليورانيوم الشديد الإثراء المستهلك من الجمهورية التشيكية وهنغاريا وبولندا وأوزبكستان إلى الاتحاد الروسي. وعُقد في حزيران/يونيه ٢٠١٣ في سيفاستوبول بأوكرانيا الاجتماع السنوي بشأن "الدروس المستفادة" لتقاسم الخبرات في مجال تنفيذ مشاريع إعادة اليورانيوم الشديد الإثراء والتحضير لإمكانية عمليات إزالة اليورانيوم الشديد الإثراء في المستقبل، وحضر الاجتماع ٧٧ مشاركاً من ١٧ بلدًا.

دال-٤-٩- إرساء ضوابط فعّالة على الحدود

٧٦- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تبرعت الوكالة للدول الأعضاء بأجهزة شخصية للكشف عن الإشعاعات بلغ عددها ٤٠٠ جهاز، وتبرعت أيضاً بـ ٥٢ جهازًا لاستبانة الإشعاعات و١٩ جهازًا للكشف عن النيوترونات، بالإضافة إلى عدد آخر من شتى أنواع أجهزة الأمن النووي. وساعدت الوكالة في عام ٢٠١٢ في تركيب جهاز رصد إشعاعي بوابي واحد في إندونيسيا، وثلاثة أجهزة في ماليزيا، وثمانية في فييت نام. وتنفذ الآن المراحل الأولى من مشروع لتحسين الرصد على الحدود في كوبا.

٧٧- وأجرى فريق الأمن النووي التابع للوكالة اختبارًا لأداء جميع المعدات الموفرة للدول الأعضاء قبل تسليمها. وبالإضافة إلى الأجهزة الموجودة في مجمَّع المعدات، أجرى الفريق اختبارات الأداء لنظم قياس الطيف العالية الدقة، وأنظمة الكشف المتنقلة (المحمولة على الظهر)، وأجهزة التعرف على النظائر المشعة، وأجهزة الكشف عن النيوترونات، والأجهزة الشخصية للكشف عن الإشعاعات.

دال-٤-١٠- الأحداث العامة الكبرى

٧٨- واصلت الوكالة العمل في تعاون وثيق مع الدول الأعضاء التي تقيم أحداثًا عامة كبرى على تنفيذ نظم الأمن النووي قبل الحدث وأثناءه. وتقدَّم هذه المساعدة عادة في إطار خطة عمل مشتركة تتناول ما يلي: بعثات الدعم التقني؛ والدورات التدريبية والحلقات الدراسية، والتمارين؛ ووضع إجراءات الكشف عن الأفعال الإجرامية وغيرها من الأفعال غير المرخص بها المتعلقة بالمواد النووية والمواد المشعة الأخرى غير الخاضعة للتحكم الرقابي والتصدي لتلك الأعمال؛ وتبادل المعلومات وتحليلها من أجل مكافحة التهديدات؛ واختيار معدات الكشف ونشرها وتشغيلها؛ والتصدي لأحداث الأمن النووي بما في ذلك التصدي لحالات الطوارئ. ووضعت الوكالة خطط عمل مشتركة وقدمت المساعدة إلى الدول الأعضاء التالية:

- البرازيل: دعم الأمن النووي لمباريات عام ٢٠١٣ لكأس الاتحاد الدولي لكرة القدم، ويوم الشباب الدولي ٢٠١٣، وكأس العالم لكرة القدم ٢٠١٤ للاتحاد الدولي لكرة القدم، ودورة الألعاب الأولمبية لعام ٢٠١٦، ودورة الألعاب الأولمبية للمعوقين ٢٠١٦.
- زامبيا وزمبابوي: دعم الأمن النووي للجمعية العامة العشرين لمنظمة الأمم المتحدة للسياحة العالمية في عام ٢٠١٣.
- بيلاروس: دعم الأمن النووي لمباريات بطولة العالم لاتحاد هوكي الجليد، ٢٠١٤.
- الاتحاد الروسي: دعم الأمن النووي لدورة الألعاب الأولمبية الشتوية الثانية والعشرين والدورة الحادية عشر للألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين، ٢٠١٤.
- ويرد تنفيذ الخبرات وأفضل الممارسات الذي قامت به السلطات المكسيكية خلال دورة الألعاب السادسة عشرة للبلدان الأمريكية، ٢٠١١ في وثيقة اشترك في إعدادها ممثلو الحكومة المكسيكية والوكالة. ويُتوقّع أن تصدر هذه الوثيقة في أواخر عام ٢٠١٣.

٧٩- ونظمت الوكالة في آذار/مارس ٢٠١٣ اجتماعًا مواضيعيًا بشأن الأحداث العامة الكبرى لممثلي وزارات الخارجية للدول الأعضاء في الوكالة. وكان الهدف من الاجتماع تقاسم الخبرات والممارسات الجيدة المتّبعة في تنفيذ تدابير الأمن النووي أثناء حدث عام كبير. وتناول الاجتماع التجارب من المكسيك خلال دورة الألعاب السادسة عشرة للبلدان الأمريكية ومن بولندا خلال بطولات كرة القدم الأوروبية التي نظمها الاتحاد الأوروبي لكرة القدم في عام ٢٠١٢ والمساعدة التي قدمتها الوكالة للدول الأعضاء المعنية بهذا الموضوع.

دال-٤-١١- إدارة أماكن وقوع الجرائم الإشعاعية

٨٠- يمكن أن تنطوي عمليات إنفاذ القوانين في الدول على حالات يُعثر فيها على مواد مشعة في موقع الجريمة وتصادر منه. وتوضح الدروس المستفادة من هذه الأحداث الحاجة إلى وجود إجراءات لتنبيه السلطات الوطنية ذات الصلة ولتحديد الأدوار والمسؤوليات المرتبطة بالتصدي لأحداث الأمن النووي تحديدًا واضحًا، وذلك بغية حماية الجمهور والمتصدين، وصون سلامة الأدلة الجنائية المحتملة. ويمكن، بفضل الاستعدادات وكذلك إجراءات تنفيذ مفهوم العمليات، وضع قدرات إنفاذ القوانين وقدرات العلوم النووية في أفضل وضع لدعم عملية التصدي المعقدة المتعلقة باستخدام المواد المشعة كأدلة جنائية. وكما ورد آنفًا في هذا التقرير، فإن الوكالة

بصدد إعداد وتنفيذ دليل لمساعدة الدول في تعزيز قدراتها على إدارة أماكن وقوع الجرائم. ولقد عمم مشروع الدليل على جميع الدول الأعضاء في شباط/فبراير ٢٠١٣ لتستعرضه خلال فترة ١٢٠ يومًا.

٨١- وتُعد الوكالة أيضًا منهجًا دراسيًا لدورة تدريبية حول إدارة أماكن وقوع الجرائم الإشعاعية، استنادًا إلى مشروع الدليل التنفيذي المذكور أعلاه. وتهدف الدورة التدريبية إلى تعريف المشاركين بالقضايا التي يرجح أن تنشأ أثناء التحقيق الجنائي الذي ينطوي على مواد نووية ومواد مشعة أخرى، وتمكينهم من معالجة هذه الحالات بأسلوب يتيح أفضل حماية للجمهور والمتصدين والأدلة الجنائية.

دال-٤-١٢- الكيمياء الشرعية النووية

٨٢- تواصل الوكالة وضع الإرشادات للدول بشأن إعداد أو تحسين القدرات الوطنية في ميدان الكيمياء الشرعية النووية عبر دورة الوقود النووي وشمول المواد النووية لضمان أمن المواد النووية أو المواد المشعة الأخرى. ولقد تم إعداد مواد التوعية ومشروع وثائق دليل التنفيذ في إطار عدة اجتماعات استشارية عُقدت في عام ٢٠١٢. وبالنظر للتطورات السريعة التي يشهدها مجال الكيمياء الشرعية النووية، تقوم الوكالة الآن بتنقيح العدد ٢ "دعم الكيمياء الشرعية النووية" من سلسلة الأمن النووي الصادرة عنها، بغية إدراج الدور الهام الذي تؤديه الكيمياء الشرعية التقليدية، وتوطيد الثقة في الاستنتاجات التي يتم التوصل إليها عن طريق فحص الكيمياء الشرعية النووية، والكيمياء الشرعية النووية بصفتها تدبيرًا وقائيًا، وإقامة مكتبة للكيمياء الشرعية النووية. وتحمل هذه الوثيقة المنقحة عنوان "الكيمياء الشرعية النووية دعمًا للتحقيقات"، وقد أُعدت ونقحت خلال اجتماعات استشارية وتقنية عُقدت في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣.

٨٣- ونقحت الوكالة في عام ٢٠١٢ منهجها التدريبي في مجال الكيمياء الشرعية النووية ليشمل دورة عامة حول موضوع مقدمة للكيمياء الشرعية النووية، فضلاً عن دورة تطبيقية حول منهجيات الكيمياء الشرعية النووية. وعُقدت دورات إقليمية تمهيدية في شيلي، والصين، وجمهورية مولدوفا، وهولندا.

هاء- القضايا الإدارية

هاء-١- التمويل

٨٤- بلغت النفقات في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، ما مقداره ٢٧,٧ مليون يورو. وشملت هذه النفقات مصروفات (١٥,٦ مليون يورو)، إضافة إلى التزامات غير مصفاة (١٢,١ مليون يورو)[٧]. وإذ يسرت الزيادات في الميزانية العادية تنفيذ البرنامج، فإن الوكالة مازالت تعتمد إلى حد بعيد على المساهمات من خارج الميزانية لصندوق الأمن النووي، وهذا الاعتماد له آثار واضحة على التخطيط للأنشطة وتحديد أولوياتها، فضلاً عن إدارة البرنامج العامة.

[٧] مثلت الالتزامات غير المصفاة تعهدات مالية تتعلق بمطالبات على موارد صدر لها إذن بالإنفاق ولم تدفع بعد.

٨٥- وخلال السنة، قبلت الوكالة تعهدات بمساهمات لصندوق الأمن النووي من الاتحاد الروسي، وبلجيكا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وفرنسا، والمفوضية الأوروبية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، في حين أن تعهدات المملكة المتحدة هي بصدد القبول.

هاء-٢- الفريق الاستشاري المعني بالأمن النووي

٨٦- عقد الفريق الاستشاري المعني بالأمن النووي اجتماعين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وواصل أعماله الأساسية المتمثلة في تقديم المشورة إلى المدير العام بشأن أولويات وتنفيذ برنامج الوكالة للأمن النووي.

٨٧- وعلى ضوء قرار المدير العام بإنشاء لجنة إرشادات الأمن النووي، تم استعراض أدوار ووظائف الفريق الاستشاري وأقر المدير العام اختصاصات الفريق المنقحة في آب/أغسطس ٢٠١٢. وسيواصل الفريق الاستشاري إسداء المشورة للمدير العام بشأن أولويات وتنفيذ برنامج الوكالة للأمن النووي، ولكن أصبحت لديه الآن وظيفة إضافية وهي إسداء المشورة للمدير العام بشأن القضايا الراهنة والناشئة للأمن النووي.

٨٨- وفي اجتماع الفريق الاستشاري في نيسان/أبريل ٢٠١٣، اتفق أعضاء الفريق بشأن النهج الجديد لاستعراض برنامج الوكالة للأمن النووي بهدف توفير مشورة أكثر تركيزًا للمدير العام. كما سيدرج الفريق الاستشاري في جدول الأعمال العادي بندًا لاستعراض قضايا الأمن النووي الراهنة والناشئة بغية تحديد تلك القضايا التي قد يرغب في إسداء مشورة بشأنها إلى المدير العام.

واو- الأهداف والأولويات للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤

٨٩- فيما يلي الأهداف والأولويات للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤:

- عقد المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي المقرر في الأسبوع الأول من تموز/يوليه ٢٠١٣ ليضم الوزراء وكبار المسؤولين الحكوميين وممثلين من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين، وذلك للنظر في جملة أمور من بينها تدابير مواصلة تحسين الأمن النووي العالمي.

- تقديم خطة أمن نووي جديدة تغطي السنوات ٢٠١٤-٢٠١٧ إلى اجتماع مجلس المحافظين الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وعند وضع الصيغة النهائية لهذه الخطة ستراعي هذه الخطة، عند الاقتضاء، الدروس المستخلصة من التطورات التي طرأت خلال تنفيذ خطة الأمن النووي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ بالإضافة إلى الإعلان الوزاري وغير ذلك من نتائج المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي الذي عُقد في مقر الوكالة الرئيسي في فيينا في الفترة من ١ حتى ٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.

- إكمال الأنشطة المقررة بموجب خطة الأمن النووي الراهنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣.

وإذ سيبقى عدد من الأهداف الراهنة والأولويات ساريًا، مثل ترويج بدء إنفاذ تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية؛ وإعداد الإرشادات في سلسلة الأمن النووي؛ والاستجابة للطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة في وضع الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي، فإن الوكالة تعتقد أيضًا أنّ من شأن البدء في كل من البرنامج الجديد ودورة الميزانية، وكذلك خطة الأمن النووي الجديدة، أن يتيح فرصة لاستعراض الأنشطة المدرجة في الخطة الراهنة، فضلًا عن الخطة الجديدة عند إقرارها من قبل مجلس المحافظين، ولتعديل الأولويات للسنة المقبلة.